

الحكومة الليبية الانتقالية

ديوان رئاسة الوزراء



قرار مجلس الوزراء

رقم (١١) لسنة ٢٠١٢ ميلادي

بنقل مخصصات مالية بالميزانية العامة

مجلس الوزراء /

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري .
- وعلى بيان تأسيس المجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى النظام الأساسي للمجلس الوطني الانتقالي .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .
- وعلى قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم (١٨٤) لسنة ٢٠١١ ميلادي بشأن اعتماد الحكومة الانتقالية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (١٦٩) لسنة ٢٠١١ ميلادي بشأن تحديد المبالغ المالية بالميزانية العامة التي يجوز إنفاقها والإيرادات الخاصة بها للعام المالي ٢٠١١ ميلادي .
- وعلى ما عرضه وكيل وزارة المالية بكتابه رقم (٤٢١) المؤرخ ١١/١٢/٢٠١١ ميلادي .
- وعلى محضر اجتماع مجلس الوزراء العادي الثاني لسنة ٢٠١٢ ميلادي .

"قرار"

مادة (١)

يؤذن لوزارة المالية بنقل مخصصات مالية بمبلغ وقدره (٨٠٠,٠٠٠ دل) نهائياً من ألف دينار من الباب الأول بند العمل الإضائة والمحاضرات والحضرات إلى الباب الثاني بند الإيجارات بمخصصات مصلحة الضرائب .

مادة (٢)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



مصدر في ٢١ / مصفر / ١٤٣٣ هـ
١٥ / ٠١ / ٢٠١٢ ميلادي

(٢٠١٢) لـ (٣٣٣) (٢٠١٢) لـ (٣٣٣)